

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٥ لسنة ٢٠١٥

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٢ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف الإسماعيلية بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٩ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات الدائرة الخامسة الجزائية بمحكمة استئناف الإسماعيلية المختصة بنظر القضية رقم ٣٦٧ لسنة ٢٠١٤ جنایات العرب والمقيمة برقم ٣٧ لسنة ٢٠١٤ كلی بورسعيد ، وذلك لنظرها في الأسبوع الأول من كل شهر اعتباراً من دور فبراير لسنة ٢٠١٤ إلى مقر أكاديمية الشرطة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٥/٢/١

صدر في ٤/١/٢٠١٥

وزير العدل

المستشار / محفوظ صابر